

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 17 من صفر 1443 (25 سبتمبر 2021) والذي يمنح أجل خمسة (5) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال توزيع وتسويق وبيع المنتجات الخاصة بالعتاية بالأسنان التي تنتهي إلى فئة (J1F) ATC 3 Macrolides في المغرب، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه ؛ وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 20 من صفر 1443 (28 سبتمبر 2021) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المكلف بالتركيزات الاقتصادية لدى المجلس المنعقد بتاريخ 6 ربيع الأول 1443 (13 أكتوبر 2021) ؛

وحيث إن المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور تقتضي أنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاق مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 21 يوليو 2021 مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض راسيتها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 107/ق/ 2021 صادر في 6 ربيع الأول 1443 (13 أكتوبر 2021) المتعلق باقتناء شركة Septodont Holding لأصول تخص أربع علامات تجارية متعلقة بمنتجات العتاية بالأسنان المملوكة من طرف مجموعة Sanofi.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع الفرع المكلف بالتركيزات الاقتصادية لدى مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 6 ربيع الأول 1443 (13 أكتوبر 2021) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وبناء على طلب تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 093/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 24 من محرم 1443 (2 سبتمبر 2021)، والمتعلق باقتناء شركة Septodont Holding لأصول تخص أربع علامات تجارية متعلقة بمنتجات العتاية بالأسنان المملوكة من طرف مجموعة Sanofi ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي تحت عدد 103/2021 المؤرخ في 25 من محرم 1443 (3 سبتمبر 2021) والقاضي بتعيين السيد وائل الصباحي مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من صفر 1443 (22 سبتمبر 2021) ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، و استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها : سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، والملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وحيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إن منظمة الصحة العالمية تعتمد على نظام تصنيف «Anatomical Classification Therapeutic (ATC)» لتصنيف قطاع المنتجات الصيدلانية إلى عدة مجموعات وفقا للعضو أو الجهاز الذي تعالجه ووفقا لخصائصها الكيميائية والصيدلانية والعلاجية :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن السوق المعنية بهذه العملية هي: توزيع وتسويق وبيع المنتجات الخاصة بالعناية بالأسنان التي تنتمي إلى فئة (J1F) Macrolides (ATC 3 بالمغرب :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لكون حضور الشركة المستهدفة بالمغرب يقتصر في مجال توزيع وتسويق وبيع المنتجات الخاصة بالعناية بالأسنان التي تنتمي إلى فئة 3 ATC Rodogyl® (J1F)، والمتمثلة في العلامتين التجاريتين Rodogyl® و Birodogyl®، ولكون الشركة المقتنية ليس لها تواجد أو نشاط في الأسواق المغربية المعنية وبالتالي فإن تحديد السوق المعنية، يبقى ذا بعد وطني :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون السوق الوطنية لن تتأثر بعملية التركيز الحالية نظرا لأن الشركة المقتنية لا وجود لها في السوق الوطنية المعنية، الشيء الذي لن يغير من الوضعية التنافسية الحالية وكذا لن تؤدي إلى إغلاق السوق الوطنية المعنية :

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ الحالي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية.

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق باقتناء شركة Septodont Holding لأصول تخص أربع علامات تجارية متعلقة بمنتجات العناية بالأسنان المملوكة من طرف مجموعة Sanofi، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهما :

1 - تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 :

2 - تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي المنجز بالمغرب من طرف اثنتين على الأقل من المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين المعنيين، والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هما على التوالي :

1 - الطرف المقتني : « Septodont Holding »، هي شركة فرنسية للصناعات الدوائية والأجهزة الطبية، أسست سنة 1932، تقوم بتطوير وتصنيع وتوزيع مجموعة واسعة من منتجات طب الأسنان في جميع أنحاء العالم،

2 - والجهة المستهدفة : تتكون الشركة المستهدفة من أصول تخص أربع علامات تجارية متعلقة بمنتجات العناية بالأسنان المملوكة من طرف مجموعة Sanofi (المكونة من حقوق الملكية الفكرية، والعلامات، وتراخيص التسويق، وبيانات السوق، والأصول التجارية، ومخزون المنتجات) وهي :

• Ultracain®

• Rodogyl®

• Birodogyl®

• Dontisolon®

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ، تندرج في إطار استراتيجية «Septodont Holding» لتعزيز أنشطتها العالمية في المجالات العلاجية التي تنشط فيها وتوسيع نطاق منتجاتها، من خلال تطوير استراتيجيات جديدة للولوج إلى الأسواق الجديدة :

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 093/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 24 من محرم 1443 (2 سبتمبر 2021)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة Septodont Holding لأصول تخص أربع علامات تجارية متعلقة بمنتجات العناية بالأسنان المملوكة من طرف مجموعة Sanofi.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المكلف بالتركيزات الاقتصادية لدى مجلس المنافسة، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 6 ربيع الأول 1443 (13 أكتوبر 2021) طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد عبد اللطيف المقدم رئيس الجلسة، والسيدة سلوى كركري بلقزيز، والسيد عبد العزيز الطالبي، أعضاء.

الإمضاءات :

عبد اللطيف المقدم.

سلوى كركري بلقزيز. عبد العزيز الطالبي.